



King Saud

جامعة الملك سعود



مكتبة جامعة الملك سعود - قسم المخطوطات


الرقم:	٨٠٩٣
العنوان:	شرح ايسا فوجي
المؤلف:	محمد بن محمد
تاريخ النسخ:	١٣١٣ هـ
اسم الناشر:	عبد القفور
عدد الاوراق:	٨٤ ق
ملاحظات:	

781

کتاب توفیق علی

عالمی طالب العلم

Handwritten text in a vertical column on the left side of the page, likely a library or collection record. It includes names and titles in Urdu script, such as 'عالمی طالب العلم' and 'کتاب توفیق علی'.



Copyright © King Saud University

Handwritten text at the bottom of the page, including names and titles in Urdu script, such as 'عالمی طالب العلم' and 'کتاب توفیق علی'.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أحمد لله الذي لا يعزب عن علمه
مشقالات ذرة كل في لاجزئي وإليه
المبرج والممال * ولا يعلم كنهه كحد
ولا رسم وهو المنزه والمتعالى
عن الشبه والمثال * فهو لذى

ولذاته على فانه * وول مصوبه

على كمال صفاته * اى برتر از

قياس و خيال و كمان و هم و از

ايكه خوانده ايم و شينده ايم

و ديده ايم * والصلوة والسلام

على سوله المبعوث لبيان الال

حكام المؤمنون بالهدى والسر

ول

بسم الله الرحمن الرحيم محمد الله على توفيقه

حسن المعاش موجب الأشكال و
^{اشوارى ١٢}
نوع الناس ^{عظ} شجرة الأشكال و
عروب ^{عظ} شمس الفضل و عروب
بد الفضل في حكم الحبوب فنون شجرة
فيه مستعينا بالله تعالى و
يقفه ^{عظ} محمد الله على توفيقه في تعقيب
التيمن بالتسمية بالتجريد اقتداء بها

و على له و اصحابه العالمين مبرانه
المستقيم و اهل العرفان ^{و بعد} و قد
الشمس منى منى للسعي الا الاتباع
و ارجو منه الارتفاع الى مدارج الحكمة
و و صرح من ناصيته الامتداء
الى منابح ^{البرهان} الحجب لئلا ان اشراج ابا
عوجي شرحها موحدا في ^{عظ} وان ^{عظ} كون

حسن

هي لا انفعال لتعالیه تعالى عن الاعمال
 الحمد لله هو الشا على الحمیل من نعمه وحرمانها
 ولا حاجه الى قسدا الاختيارى
 احترازاً عن الملح اذ لا فرق لعدم اشتراط
 في واحد منهما ثقل و اشتراطه فيهما
 عقلاً لقول الزمخشري كل ذي سبب
 او ارجع الى بصيرته لا يخفى عليه ان الاعمال

لا يمدح لغير فعله و لقوله تعالى لا يحسد
 الذين يفرحون بما اوتوا ويحسبون ان يحمدوا
 بما لم يفعلوا وفيهما ما فيها تجوز الملح
 على الجمال اقامة للذم ليس مقام المدح
 لول او يعتمد للاختيار عن الحقيقي و هو
 يكون الموصوف فاعلاماً مختاراً و كلمته
 او للتشويق للتشكيك بعد تمام

قوله وفيما بيننا في الاول فاول الامر
 من عدم مع الذات ان يغير فعله
 عدم مع البارى تعالى و قدس العباد
 على ابد الواجب على ما لا يقرب
 الحق من على استحق الحمد والمدح لذاته
 ولا نعمه و ثانياً اذ اعلم ان الوجودان
 هو لا يصب للذم على الظاهر و ثانياً ان
 اعتقد بان الافعال الاختيارى
 للبعد لغير حاصل كلامه كذا لا يمدح ان
 فعلاً الاختيارى المخلوق له المستحق
 كيف يمدح و اما في الثاني فدان
 المفهوم من الذم على ما وقع له
 بام الفعل لا الذم على فعل الاختيارى
 الذى التزم فيه اذ منه مدخل
 قوله فيما بيننا انما هو ان يمدح
 له على عدم تجوز المدح بدون الفعل
 لا يفعل الا غير الاختيارى ان
 يستعان بان يمدح من الفعل
 هو الاختيارى او يقال ان الفعل
 الغير الاختيارى ليس مدحاً حقيقة
 منه

التعريف اشعار العموم المتعلق
 وقد يذكر النداء ايما بخصوص المورد
 والاستهلال ليس ثبات اصطلاحا
 واشكر لغة فعل نبي عن تعظيم يوم
 لكونه من نعم الله واوقولا او عملا
 بين المعنيين عموم من وجه وكراما
 صرف العبد بيمين فالعزم اللدني

الى ما

الى ما خلق لا اجله فيكون اخص من كل منهما
 وفيه لفظ احتار الحمد الفعلية اعتما
 للاشفاضة بالخرس والجواب اعم من ان يكون تقبضا او تقديرا
 للاصل ولا طحصار العجز عن حمد
 على الاستمرار وفيه ان المشقة في
 التجرد اكثر للتعود بالالاستمرار
 ولقول عليه السلام افضل العبادات
 احمرها وافضل الصيام صوم اخي داود

وسئل مدية طريقه

ودفع بيان الاشتقاق نوع منه وهو التجدد
على سبيل الاستمرار لا مطلقه ورد بان
مدلول المضارع انما هو التجدد على سبيل
الاستمرار فافهم والاولى ان يقال للام
شعائر تجدد وجوب التجدد الى النعم
وسئل مدية طريقه الهداية هي الدلالة
الموصلة الى البعثة وهو التحقيق عندنا

فان قوله
الى ان التجدد على سبيل الاستمرار
الاضاعى نحو من تجدد على شئ واحد وهو
ما ظهر الى في الحديث فان داود
عنه الصلاة وبسبب كان يستغفر
في كل يوم ولذا قيل الاستغفار في
الكرامة وفي عليه الصلاة والسلام
سورة بود وجدد على سبيل
لا على شئ واحد ليس هو
مدية

والمشهور

والمشهور عن المعتزلة فيكون الوصل
معتزلا فيها لقوله تعالى لو شاء الله
لهدكم جميعا وليس عليك مداهم
لكن الله يهدي من يشاء الى صراط
مستقيم وانك لا تجد من اهتت
ولكن الله يهدي من يشاء من الهدى
فلا مضل الى غير ذلك ولكن

وَضَلَّى عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَعَشْرَتِهِ أَجْمَعِينَ الطَّبِيبُ بْنُ الطَّاهِرِ بْنِ

وَمَا قَوْلُهُ تَعَالَى بِرَبِّكَ تَقْتَضِي
أَوْ الْأَخْطِاصُ بِالْمَقْتَضِي
فَالْأَسْنَادُ حَازِي وَأَسْنَادُ الْكِتَابِ
تَقْتَضِي الثَّانِي فَالْأَخْطِاصُ بِأَعْيَانِ الْعَالَمِ
بِالْمَقْتَضِي
إِلَى الدَّلِيلِ عَلَى الْبُيُوتِ

منه

الْأَمْرُ لِلتَّعَالَى وَالْأَصْرُورَةُ لِلْحَقِّ

الْحَكْمُ بِالْإِسْنَادِ وَالْمَجَارِي **وَضَلَّى**

عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَشْرَتِهِ أَجْمَعِينَ الصَّلَاةُ

لَعْنَةُ الدَّعَاوِ شَرَعًا لِأَنَّهَا كَانَتْ مَحْضَةً

وَمَجَارًا الرَّحْمَةِ وَمِثْلُ أَنْ لَيْدًا مَلَكَةً

يَصْلُونَ عَمُومَ الْمَجَارِ وَقَبْلَ لَعْنَةِ كَرِيحِ

الصَّلَاةِ بِسَمِيِّ الْأَرْكَانِ بِهَا الْبُيُوتُ

بِالْأَتْرَاحِ وَالْقَيْلِ الْعَمِيِّ عَدَمُ الرُّوِيَةِ

فِي بَطْنِ الْمَعْنَى رِيَاةً فَلَمْ يَرَوْا قَدِيمًا

تَخَلَّفَ الْمَطَاوِعُ عَنِ الْمَطَاوِعِ عَشْرَةً

قَلْنَا أَطْلَاقَ الْعَمِيِّ بِأَعْيَانِ الْبِقَاءِ

الْمَقْصُودِ مِنَ الرُّوِيَةِ وَهُوَ السَّلْوَكَ

وَتَأْسِيًا لِأَسْنَادِهِ إِلَى الْكِتَابِ

بَارَةٌ وَإِلَى الرَّسُولِ حَرَمِيٌّ وَالْأَصُولُ

اللا

اما بعد فخذ رساله في المنطق اوردا فيها ما يجب استحضار

لمن يبدئ في شئ من العلوم
مستعينا بالبداهة مفضل
الخروج والحد منها يساعده

فيها سمي الدعاء بها لتيسر الدرس
بالمصلي في التخصيص وحسن الفعيلة
بهنما المامر ولمطابقة الحمد **الحمد**
اصلا مهما يكن من شئ في بعد السمة
والحمد له هذه رساله في المنطق تدل
مهما ياما وحذف الشرط الاول
وقطع الطرف عن الاضاقه و

فويل من ياما فالابدال لا تخلو اما
بان يحذف المسمى او الما مقامه اما العليل
بان يدل البنا بالتميز لابدال كل واحد منها
كان في ما لا يكون في الاصله بل يبدل
كما في ما لا يكون في الاصله بل يبدل
وهو مسمى ثم قد سما على بيم حذرا
ما يقبض الصدارة فالتي عرفان من
ادغم الاولى في الثاني والاول اولى في الثاني
لان في الثاني يلزم كونها اسماء لادبانه
مما هو اسم لعدم ارجاعه عن حقيقة
والسبب في التسمية

اسكره

واستكره اجتماع اما وواو مثل
الفا الى الخبر الاخير لتدل على لزوم
خبر الاخير للاول كما دلت على لزوم
الخبر الاول للشرط منها **يساعده** المراد
بها الكلمات الخمس سميت به
لانه اسم حكيم يشتمرها او دوا
تسميه المدون باسم المدون **اول**

اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له

باسم من اشتق بها او صي لغيرها
تسمية المقر وباسم القاري هو
ذو خمسة اوراق تسمى المشبه
باسم المشبه ثم سمى الرسائلها
تسمية الشئ باسم خبره والمعنون
لعنوانه **اللفظ الدال** قبل الدلالة
فهو المعنى من اللفظ فيقال الدلالة

بالمطابقة وعلى خبره
بالتضمن ان كان له خبر
وعلى ما يلزمه في الدلالة
بالاثر ام كالا انسان
فانه يدل على الحيوان
الناطق بالمطابقة
وعلى احدهما بالتضمن
وقابل المعنى وضعت
الكتابة باللاتر ام

صفحة

صفه اللفظ والفهم من اللفظ
صفه السامع ولللفظ صفه
المعنى و احب اليه لتسامح و قد
تارة يمنع كون الدلالة صفه اللفظ
بل هي نسبة بين اللفظ والمعنى
السامع فيما عدا نسبة اللفظ
يعني يكون اللفظ بحيث يفهم منه

المعنى وباعتبار استه الى
 المعنى لغيره المعنى منه الى
 منه وباعتبار استه الى السا
 لغيره بمعنى كون السامع واما
 المعنى منه وتارة يسمع كون
 المعنى او السامع بحيث لا يكون
 صدق للفظ او مجموع فهم المعنى

من

من اللفظ صدق اللفظ الا انه
 تكرير لا يشق منه صدق
 وفيهما ما فيهما والدلالة لفظية
 وغيره وكل منهما وضعي وطبعي
 وعقلي وقد يسقط الطبعي من
 اللفظي قبل ان يغير الاستعداد
 لا يوجد الوضعي والطبعي وان

في اللفظ صدق اللفظ الا انه
 تكرير لا يشق منه صدق
 وفيهما ما فيهما والدلالة لفظية
 وغيره وكل منهما وضعي وطبعي
 وعقلي وقد يسقط الطبعي من
 اللفظي قبل ان يغير الاستعداد
 لا يوجد الوضعي والطبعي وان

قوله في ما فيه الاصل
ان هذا التصريح هو ان
قوله في ما فيه الاصل
ان هذا التصريح هو ان

محملي و اعتبار الحسنة محل حوسب
بان للمعتبر في الاثر ام لا حسنة
العبيدية والحسنة لا حسنة عدم
العبيدية والحسنة او حسنة الخروج
وانما اشترط الضرور ان يبي
دون الخارجي لمناسبة المعنى و
لتحقق الاثر ام بدون الضرور

قوله في ما فيه الاصل
ان هذا التصريح هو ان

قوله في ما فيه الاصل
ان هذا التصريح هو ان

قوله في ما فيه الاصل
ان هذا التصريح هو ان

محملي و اعتبار الحسنة محل حوسب
بان للمعتبر في الاثر ام لا حسنة
العبيدية والحسنة لا حسنة عدم
العبيدية والحسنة او حسنة الخروج
وانما اشترط الضرور ان يبي
دون الخارجي لمناسبة المعنى و
لتحقق الاثر ام بدون الضرور

قوله في ما فيه الاصل
ان هذا التصريح هو ان

قوله في ما فيه الاصل
ان هذا التصريح هو ان

الحاجي كالعمر والبر وسائر الال
عدام والملكات لا يقال من
لانه فرق بين جر الشئ وجر موهبه
ولا يتوسم ان هذا لا شرط
محل بالجر اذ لا يقال الا بالوضع
له او بزروره منه قيل تشققن بالجر
والمعيا واللوازم البعيده قلنا

ولا

١٥
دلالة الحارات بواسطة القرنة
والدال مجموع اللفظ والقرنة
فلا يكون لفظيا واعتبار اللفظ
فقط كخرجه عن الكلمة والمنعيات
ان اشغل الدرس بعد كمال لفظ
المستتبا فذاك والا فلا دلالة
وكون اللوازم البعيده مدلولات

الالفاظ ممنوع قبل الاكراه مهور
 لانه عقلي قول ان ردت بالعقل
 باللعقل فيه مدخل والمطابق كذلك
 وان ردت صرف العقلي فلام
 انه كذلك لمدخله الموضوع
 كونه لازم الموضوع له وقد يعا
 يتيقض بالتضمن قلت ان يريد

بمعنى

التضمن كلا فلا يتيقض او ذلك
 مهور ايضا وان يريد حبرا فقول
 المراد انه عقلي محل بالمقصود
 الاشمع الى اللازم اخره والمطابق
 بخلاف التضمن اذ يسمع
 الاخره سوايته في القصد
 نظر والجواب الجواب ثم اللزوم

قوله وفيه نظر وهو ان الزيادة ثم عام طراز
 ارادة الحرة مطلقا كما كان او جزاء قوله والظان
 يعنى ان الزام عقلي في مطلقا كما كان او جزاء
 بخلاف التضمن لا يعنى جزاء قوله والظان
 قوله كما ان من مطلقا

لحز اللفظ ولله على حر المعنى لا كركب
وانسان وان يراو والركب الدلالة
لا كعبد الله وحوان ناطق ^{المعنى} _{بمعنى}
والمركب صفتان للفظ بالانفصال
لكن لما كان لفظ النحأ فيهما في
وانتها جعلوا هما صفتين لجهتي
انفسهما والميزانين فيهما اعتباراً

المعنى

المعنى جعلوا هما صفتين لجهتا ^{باعتبار المعنى}
يلزم لطاق الاصل لا حين عند
التعابير الغرض صدين في على الاول
فوهما ما تصف بالوحد عرفا
اي ما يقال في العرف انه واحد
مالا يكون كنداو على الثاني فسر
ما فسر لمصنف فحو وانما

١٩
فما عدل شدة الامتزاز لفظاً ومجرداً

مفرداً على الاول نحو عبد الله

مركباً على الثاني بالعكس فتوم

احتمال تعريف الكلمة في الكلام

جمعاً ومعاً نحو ما مر سابقاً ونشأ

الاشتقاقاً اشتمال المفرد والركب على

المعنى الثاني والارادة لا يدركون

على

على طبق اللغة لا بحساب المراد

باللفظ اللفظ الموضوع فلا ينقض

بالمهمل والمفرد **واما كماله** ووجه التسمية

بالكامل والخزني ان الكلي حيز الخزني

عالمياً فيكون الكلي حيزاً والخزني كلاً

والكل والخزني من الاسماء الاضمانية

فيكون الكل منسوباً الى الخزني فيكون

حرسا و الحرسو با الى الكل فلو
كلما قيل المفرد والمركب من صفات
اللفظ فكيف تقسم الى الكل والجزء
الذين من صفات المعنى وحسب
بان المفرد والمركب ان كانا اولاً
بالذات صفتين للفظ لكنهما ثانياً
بالعرض صفتان للمعنى تسمى التبدل

باسم

باسم الدال وكذا الكلمة والحزنة و
ان كانا اولاً بالذات صفتين للمعنى
لكنهما ثانياً وبالعرض صفتان
للفظ تسمى الدال باسم التبدل
ثم يلقى في الكل مجرد فرض الاسماء
فيدخل فيه الكلمات المفردة
واجب الوجود والشمس فرد

لما كفى مجرد الفرض فليس فرضا حقيقيا
 مشتركا ايضا فان للتفعل فرض
 كلشي بل يذو اولى بالفرض لو جود
 وامكانه من المحالات و دفعه
 يذو فرض متمتع لا بالهدية وهو
 عند وذاك فرض متمتع للتفعل
 فرض كلشي بمعنى تقديره لا كجيرة

وهو المراد من الفرض ههنا و جود
 التخصيص عن الاشارة فكيف
 يكون اولى و ثانيا كيف تحول
 المتعدي في الكلام هو قسم المفهوم
 الذي هو موجود وهي قد احدثت
 الكلي الموصول الذي عبارة عن
 والمفهوم والتصور وانقسم

فترسم اشارة الى ان فيه مفهوم ضرورة انما المقيد
 باب المفهوم عند كذا ينبغي لعدم المفهوم ضرورة انما المقيد
 ولا مفهوم ليس بمفهوم وانما هو من المفهوم
 فلهذا ينبغي في الكلية لا بد من المفهوم ومنها انما لو كانت
 والخواتم فترسم بسم المفهوم ومنها انما لو كانت
 والواجب بل لا بد من المفهوم ومنها انما لو كانت
 تصدق شي عليها والواجب بل لا بد من المفهوم ومنها انما لو كانت
 مفهوم شي فترسم بسم المفهوم ومنها انما لو كانت
 الامة ومنها انما لو كانت مفهوم شي فترسم بسم المفهوم ومنها انما لو كانت
 مع الامل ومنها انما لو كانت مفهوم شي فترسم بسم المفهوم ومنها انما لو كانت
 المفهوم ومنها انما لو كانت مفهوم شي فترسم بسم المفهوم ومنها انما لو كانت
 المفهوم ومنها انما لو كانت مفهوم شي فترسم بسم المفهوم ومنها انما لو كانت

لو كان اللاشي واللا وجو واللا
 محكم في اللام مفهوم كلما يلزم صدق
 لقايتها عليها ووقع بان صدق
 اللاشي على اللاشي اولى وصدق
 الشي عليه صدق الشئ المتعارف
 ولا امتناع في كون الشئ مراداً
 واتحاد نحو الحمل معتبر في التساقط وفيه

ما فيه
 وروى ما في ان اللاشي
 لصدق ان اللاشي على
 لصدق لفضل الاخص على
 لصدق عليه لفضل الاخص
 على الاخص على في اللاشي
 وصدق الا على في اللاشي
 ما في وكلا العرفين
 ما في وكلا العرفين
 ما في وكلا العرفين

ما فيه واتي ان الملح انما هو الافراد و
 المحكم والحاصل في اللاشي انما هو
 المفهوم وانما هو المعبر الاسرار
 على وجه الاجتماع دون البدل في
 الطفل في مبدأ الولادة وشرح ضعيف
 البصر والبقية الخالية كلها حريبات
 ورواية يلزم ان يكون مفهوم حل ما

خرساي مع كونه متعقولا ودر كات
العقل كلها كلمات بل مرقوم
ايكون الواحد و الشخص و الفرد حرسا
و رويان لا شر اك على وجه الاحتمال
هو ان يصدق لصدقات لا الصدق
واحد و ما ذكرت كلها من القليل
لان الواحد حين يصدق على هذا

لصد

يصدق على ذاك و كذا الشخص و الفرد
و رجل ما و ان البدلية كذا و محسوس
الطفل و شبهه و حين صدق
على هذا لا يمكن صدق على ذاك
لكن تردد و ان يكون هذا او ذاك
و الحاصل ان احتياج الصدق على
السلب عن الغير فهو البدلية و الا

او حسن الحسن اخص ضرورة كون المعنى
 اخص من المطلق قد روي وقد كان
 الكلي مستدرك لغناه بالمقول على
 كثير من منزهة فيقول المقول انما هو مجموع
 بالفعل والكلي انما هو الصالح لان كمال
 ودلالة الفعل على الامكان التامة
 ودلالة التام مجوزة في المعرفا

في قوله
 انما هو مجموع
 بالفعل والكلي
 انما هو الصالح
 لان كمال
 ودلالة الفعل
 على الامكان
 التامة
 ودلالة التام
 مجوزة في
 المعرفا

وادفع بان المراد بالمقول منها الصالح
 لان كماله الا فمفروض الا يشرك
 بين المختلفات يكون خارجا ولا يدعي
 في غيره من الكليات فحمل المحرور
 اقول الكلي حسن الكليات فلا بد
 من ذكره وانما ذكر المقول لتعلقه
 بالخارج لغناه باحدهما عن الاخر

لا عشاء بالصحة عن الموصوفين
ان المقول حسن شامل للكلي والخرني
وعلى كثرته حصل كخرج الخرنى ^{مختلفة}
بالحقائق فصل اخر كخرج النوع ^{العصلي}
والخاصة وفي جواب ما هو فصل
بخرج العرض العام وانه ان الخرنى
من الموجودات الخارجية ولا شئ

منها

منها محمول لان المحمول هو الحاصل
في الذهن او الحمل هو كذا والمستعار
ذمها في الخارج ^{فهي} ولا شئ منه موجود
خارجي وادراك الامور الخارجية
انما هو بالحواس لا بالعقل والذهن
واجيب بان هذا عند المسعدين واما
عند المتأخرين فالمدرك عندكم ليس

المحمل هو الغرض والوضع الذات
فيها

الا لعقل والجواس انما هي واسطة في الا
 دراك فهم وقد ورد ان الخنس الذي
 هو غير المهية كيف يكون محمولا في
 لا يحل على الكل فهدى ان امتناع
 المحل انما هي في الاخر الخارجة دون
 الذميمة وفيه ما فيه وقد يوق بان
 الحرمة باعتبار المحل باعتبار اخر

اشارة الى ان الجواس
 بين الحيوان والاشياء
 الحيوان لا يكون الخنس
 واسطة في الادراك لعدم العقل
 وكذا في الانسان والادب
 وكون الجواس لان النفس
 من جواس الحيوان الماشية

اشارة
 قوله وفيه ما فيه
 في الخصص
 اوله الى ان
 حصول
 العقلية والاشياء
 المشابهة في اللفظ
 بمعنى امتناعها وانما

وقد ياقسش بان الخنس كيف يكون
 مقولا في جواب ما هو على الكثيرين
 والسؤال عن الكثيرين ليس الا هما
 او هم والجواب انه من قبل قوله
 والسلام على عباده الذين هم
 ووالله ورسوله اتقوا ان رضوه **ابا**
مقول الخ الخنس ولخص على حكما

في الخمس وفيه بحث لان القيد انما
يخرج ما ساقه لا ما لو افه و قوله
مختلفين بالعدد دون الحقيقة
الخمس اذ الخمس الصامقون على
زيد وعمر وغيرهما وهم مختلفون
بالعدد دون الحقيقة على انه لو كان
مخرج الخمس كان مخرج العدد العام

فا

والفرق تكلم بل يخرج لقوله في جواب
ما هو ورد به لا يخرج بمجرد في جواب
ما لان الخمس مقول في جواب
ما هو لانه اذا قيل ما الاثنان
الفرس يقال حيوان بل يخرج
القيد من فلما كان للقيد الاول
مدخل في اخر اجه اسند اليه

العرض العام لا يخرج محرد قول في
 جواب ما هو و قد يقى معنى دون
 الحقيقة انه لا يكون محمولاً على كثر
 محققين بالحقيقة فيكون متبايناً
 و اخراج العرض العام بقيد الابد
 لمشاركة للخاصة في العرصة
 و يوجب من وجهين الاول

ان

ان اعتبار المناسبات و المشاركة
 اما يناسب القنون الطبيعية و لا يتفق
 بالعلوم العقلية و الثاني يلزم
 اخراج المخرج فاقدم ثم النوع اذ
 او ممكن و الممكن اما معدوم او
 موجود و الموجود اما واجب او
 ممكن و الممكن اما واحد او كثير

قوله فاقدم ثم النوع اذ
 الشيء اذ كان اخراج ذلك الامر اذ
 اشارة الى ان المخرج و المناسبات و ان الممكن
 بوجه لا بعد ان يكون مرتبة ١٢ منه فظلم من ان

على قدر التقدير لا يكون شي منسها ^{عنه}
بل العلة هي القدر المشترك فهو
فضل وثانيا ان اتحاد الفضل
فلا تعدد والا فلا اتحاد ووثيق
ان مجموع الانسان والغير حيوان
او الكلي كما يصدق على واحد من
اواده يصدق على كثير من منسها

فصلا

فصلا ان قرسان وروبان صدق
الكلي على كثير من لصدقات وكل
ما يقال مجموع شي كالي الساري سير
الساري فبعض مشترك ^{الاب} مركب
وكل مركب ممكن فبعض مشترك
الساري ممكن مع ان كل منسها ولا حاج
الى ان يقال الاحتياج على الفرض لا

يبا في الاشاع بالذات ولكن
ان تمتع امكان المحتاج بل اذالم
يكن اجزاء متمما وكذا مايق مجموع
المساواة والصورة على مع انه معلول
وكذا مجموع الفرد من فرد فبعض الفرد
زوج وكذا اقل الكثير واحد وكذا
فان شخصيه من شخص الى ذلك

ومنها

ومنها ان الفصل الواحد لا يقوم بغيره
ومنها انه لا يحصل حسنين فيهما مثلا
ومنها ان كل مال فصل واحد لان
الذات لا تعبر في المشق لان اعتبارها
عموما اعتبار عرض العام في الفصل
وخصوصا القلاب الامكان ضرورة
فقبل المشتقات تغيرات عن

يرسم على ان عدم العلم بكونه محادوا
 لا يلزم لعدم العلم بكونه محار سوفا
 المناسب ذكر تعريف فافهم
 اقول ولا الكلي مستدرك
 والمستدرك من حيث استدراك
 خارج ولم يشتمل على الخارج
 وثانيا ارادة الصالح لان يقال

قوله في
 فافهم ان مفهومها ان يكون
 المنع حصولا اوامثلا النوع
 بل العذر ان لا يثبت حقيقة واحدة فقط
 معناه ان يقول على ما في الشرح
 ما هو اذ يقول على كثرين
 او نحو ذلك فيقول مفهومها اول دليل
 على كون تلك العادة
 من ذلك

من

من المقول محارو المحار رسم وثالثا
 دون الحقيقة في تعريف النوع
 سلب والسلب لا يكون فيها
 وراعاة القول في امتداد
 ولا احد الا لفضل واحد وحماسا
 اعتبر في جواب السؤال
 او اعتبار السؤال في الجواب امر

خارج

القول السابع قيل المطلوب اما
 معلوم فطلب كتحصيل الخاص
 واما مجهول فهو وجه النفس كالمجهول
 المطلق و احسب بان معلوم من
 وجه مجهول من وجه فاعا و انما
 بان وجه المعلوم معلوم مطلقا
 ووجه المجهول مجهول مطلقا و قد

حاصله ان اراد بها المعلوم والمجهول من وجه
 فانه لا يمكن ان يكون معلوما
 من وجه مجهول من وجه وان اراد بها المعلوم
 والمجهول على سوا ذلك من وجه فانه لا يمكن
 فانه لا يمكن ان يكون معلوما
 من وجه مجهول من وجه وان اراد بها المعلوم
 والمجهول على سوا ذلك من وجه فانه لا يمكن

يمنع

يمنع كون وجه المجهول مجهول مطلقا
 ووجه المعلوم وجه لايق العود
 لان المطلوب وجه والوجه اذ فرق
 بين العلم بالوجه والعلم بالشيء
 من ذلك الوجه اذ في طلب الشيء
 من الوجه المجهول توجه النفس الى
 ذلك الوجه قيل الحد كان

المحدود واكتساب الشيء من نفسه
وان كان غيره فكيف كونه في
بانه متغير بالذات ومعانها
جمال وتفصيل وروان الاحكام
ولتفصيل حسب اللحاظ والحاطة
الحاصلة بنحو اخر لا يسمى كسبا وكل
بالنسبة الى الوجه حدوا كان ^{النسبة} بان

الى

الى في الوجه سما ومن بهما واللام
الى يدانية التصورات قبل الحد
يحد ولا يحتاج اليه لان حد الحد
والاحص لا يصلح للتعريف فضلا
عن الحد ولئلا يلزم التسلية
بان حد الحد باعتبار ذاته مسا
للحد وان كان باعتبار الاضافة

اخص وحدثه انما هو باعتبار الاول
 دون الثاني ولا تسلسل في الاعتبار
 لا لقطعها بالقطع الاعتمار ان
 حد التام لا يقبل الزيادة ولا نقصان
 معنى وان تبدل لفظا والحد الثاني
 يقبلها انما لم يغير والعرض العام
 مع الفصل او مع الخاصة او بعض

مع

مع الخاصة لان العرض العام لا
 يقيد الاطلاع على الذات في التميز
 والخاصة وان افاضت التميز
 الفصل يقيد وزيادة وفيه كذا
 لان كل قيد لا يجب ان يكون لاحدا
 بل بما افاض واجتماع العوارض سهوله
 الاطلاع وفيه ما فيه قيل التعريف

قوله وفيه ما فيه اشارة الى ان منافع لما قالوا
 ان العام اعرف لان شروطه ومعارفها
 في الذهن اقرب والطراب ان تركيب
 الخاصة مع العرض العام لا يتجزم
 ١٢ من ذلك

او المحمول المطلق تمتنع عليه الحكيم
في حكمه فينبغي ان يفتقر و دفع ما به معلوم
بالذات و محمول مطلق بالعرض
الصدق مطابقة الخبر للواقع و
الكذب عدمهما في كل كلامي كاذب
ليس بخبر لعدم الواقع له ولا يثبت
من نفسه الخبر كما يحل الصدق و

الكذب

والكذب الدور لان الصدق
في تعريف الخبر صفة الكلام و
المعروف بالخبر صفة المتكلم و الخبر
المعروف بالصدق بمعنى الكلام
والمذكور في تعريف الصدق بمعنى
الاحتمار قبل عليه ان معنى المتكلم
صادق كلامه او كونه بحيث

بصدق كلامه فالدور لازم
وفيه بحث وعنه جواب فافهم والا
خبر ان يوق قول يصح ان يوق انه
صادق او كاذب بل الخبر صحيح في
الصادق والكاذب الحاط لا يعلو
تعالى اقربى على الكاذب ام به
وجه التمسك انهم مع كونهم من
اللسان جعلوه يتسم الاقر اني
هو الكذب لم تعتقدوا به الصدق
وهو كبر اصل عن مقصودهم ولا
عليه و الجواب ان الاقر هو الكذب
عن عمد فهو يتسم نوع من الكذب
لا يتسم فالمعنى اقص الكذب ام
لم يقصد من جنون فلا قصد و

بصدق كلامه فالدور لازم
وفيه بحث وعنه جواب فافهم والا
خبر ان يوق قول يصح ان يوق انه
صادق او كاذب بل الخبر صحيح في
الصادق والكاذب الحاط لا يعلو
تعالى اقربى على الكاذب ام به
وجه التمسك انهم مع كونهم من

قوله وفيه بحث اشارة الى ما اورد في نسخة السند على
ان صدق المتكلم على هذا التفسير يتوقف على الخبر صدق
ولا يتوقفان على صدق المتكلم منه او ام له محبة
المعروف فلا يصح تعريفه اذ لا يخلو من ان يوق انه
قوله في الخبرين اذ لا يخلو من ان يوق انه
فانهم كقولهم اذ لا يخلو من ان يوق انه
المعروف فلا يصح تعريفه اذ لا يخلو من ان يوق انه
قوله في الخبرين اذ لا يخلو من ان يوق انه
فانهم كقولهم اذ لا يخلو من ان يوق انه

ان يوق انه صادق مع كونهم من
اللسان جعلوه يتسم الاقر اني
هو الكذب لم تعتقدوا به الصدق
وهو كبر اصل عن مقصودهم ولا
عليه و الجواب ان الاقر هو الكذب
عن عمد فهو يتسم نوع من الكذب
لا يتسم فالمعنى اقص الكذب ام
لم يقصد من جنون فلا قصد و

اللسان جعلوه يتسم الاقر اني
هو الكذب لم تعتقدوا به الصدق
وهو كبر اصل عن مقصودهم ولا
عليه و الجواب ان الاقر هو الكذب
عن عمد فهو يتسم نوع من الكذب
لا يتسم فالمعنى اقص الكذب ام
لم يقصد من جنون فلا قصد و

ان يوق انه صادق مع كونهم من
اللسان جعلوه يتسم الاقر اني
هو الكذب لم تعتقدوا به الصدق
وهو كبر اصل عن مقصودهم ولا
عليه و الجواب ان الاقر هو الكذب
عن عمد فهو يتسم نوع من الكذب
لا يتسم فالمعنى اقص الكذب ام
لم يقصد من جنون فلا قصد و

والجزم في فقهنا وبما بمطابقة الواقع
وعدمها الا لمطابق فقهنا بمطابق
الا عتقاد وعدمه لقوله تعالى فاق
شهادتك لرسول الله
يعلم انك لرسول الله
المساكين كما ذبون سميهم كانوا
مع مطابقة كلامهم للواقع

لعدم

لعدم مطابقة للاعتقاد ورد
بان الكذب انما هو لا يحارونهم
لا تتفقوا على من عند رسول الله
حتى يتفوضوا من قوله ولان اجعنا
الى المدينة ليجرحين الاعراضها الا
وتأنيبا راجع الى دعوات شهادة
لا المشهود به وعلى تسليم كونه جاعلا

وتأنيبا انه نازل منزلة لازم وانما صح

الى المشهور والمعنى انهم كانوا
في عجمهم يعني ان الكذب كما هو
عدم المطابقة للواقع وهو اسم
من ان يكون بحسب الظن والعم
او في الواقع **بدا وهي ما حملت**
الحكم في الشرطية بين المقدم والسا
خلاف للسكاكي فانه عنده في السا

والمراد

والشرطية بغيره بمسألة الطرف
عليه ان الشرطية صادق مع كذا
التالي فيلزم صدق المقدم
المطلق وروبان الكاذب كما هو
بحسب الواقع والمطلق الاسم
ومن التقدير وبه اكل شبهة عدم
التقدير والحق ان مفادها متعاير

فلا يمكن حمل احدهما على الآخر
 الخلاف اولاً لان الافتراض
 تركب من المتصلين ^{تفضلين} على
 بهم دون قوله وثانياً الاستدلال
 منع على ووجهه لا قوله والثالث
 المتعلق بمنع الحكم ^{بسبب} عند
 على ووجهه ^{المتعلق} واما كان

استدلال نقض الكافي المقدم

مفهوم

مفهومه مخالفاً على قوله دون
 ووجهه وخامساً يلزم الدنيا
 على قوله في الاستدلال ^{الشيء للنقضين} ام هي
 لا على قوله ^{لأن نقض الاصل}
 رفعه لاثبات الضال ^{الحق} احرويق
 ان قوله في متصله باليه ^{الشيء}
 المبرهن لانكروته ^{لهم} فمما عدا

والنويون سيلونه فلا تراعى في ا
 الحقيقة **واما شرطه منقصد**
 فسر العدد بما يكون نصف مجموع
 حائبة او بما يتالف منه الاعداد
 او بكونه كما منقصد او عليها قالوا
 الواحد ليس بعدد وان تالف منه
 الاعداد وقد يقع ما وقع في العدد

وقد

وقد يعد منه على الاول في شمول الحائبة
 الكسرة وانما لم يتالف العدد من العدد
 للزوم الاستغناء عن الذاتى او ^{حجج}
 بلا مرجح **والقصة** اما موحدة ^{بوجه}
 الحيلة ما حكم فيها ثبوت المحمول للموضوع
 وساليتها بغير عنه وموحدة المتصلة
 بصدق قصة على تقدير اخرى ^{لنتها} وساليتها

كتاب تمام شانه طاعة تمام شانه طالب روائى الله كتاب به لنها وانه

سلب صدقها على قدر اخرى مو
جبه المنقذه بالتساوى بين القصتين
وسايتها بغيره **وكلوا منها اما**
مخوفة موضوع القصة كان
حزبا وشخصا سميت القصة
مخوفة وشخصية وان كان كلما
بين كنية الافراد سميت مخوفة **والشخص**

اربع

اربع اذ اكل من الايجاب والسلب
كلى وخرنى وان لم يبين فان لم يبين
بان كان الحكم على نفس المفهوم كقول
الحيوان حسن الانسان **لوع طعمه**
والا فمحملة بذاتى الحملة واما فى السيرة
فالاوضاع والارمان **بها مبركة**
الافراد فى الحملة **فعليناك** استخراج

الاقسام ومثلتها **والتفصل اما لروية**
ان كان الحكم لصدق السالى على بعد
صدق المقدم لعلاوة فالذرة مرة ولا
فالاقاوية والعلاوة شي لتصحبت
المقدم السالى اما الضاييف نحو ان كان
ابا عمرو وحمروا بنه واما عليه بان يكون المقدم
على للسالى نحو ان كان الشمس طالعة فالسما

مو

موجودا والسالى على للمقدم نحو ان كانت
الشمس طالعة او بها معلول
تألت نحو ان كان النصف موجودا فالارض
منصبة **والتفصل اما عساوية** يكون الشايفى
لذات الحر بنين واما القافية ليست كذلك
والتفصل اما حقيقة لو حدى الحقيقة
مع الشىي لقيصة او مساوية لقيصة فقول

هذا العدد اما زوج او لزوج او لزوج فرد
 ولذا اشبع الجمع لانه جمع التقيضين واشبع
 الرفع لانه رفع التقيضين وفي ما تفرع الجمع
 مع الشئ الخاص من لفظه ولما استلزم
 وجود الخاص وجود العام احتمالا كما اجتماع
 التقيضين فمتنع ورفع الخاص للرفع العام
 فمما ليس رفع التقيضين فلا يمتنع وفي ما

الخلو

الخلو لو خذ مع الشئ الاعسم من لفظه
 ورفع العام رفع الخاص فارتقا عما ارتقا
 التقيضين فمتنع وجود العام لا سلم
 وجود الخاص فاحتمالا كما اجتماع التقيضين
فلا يمتنع وقد يكون المنفصلات ذات
 اجزاء لقولنا العدد اما منطبق او غير منطبق
اما راد او ناقص او مساو ان الحقيقة

لا تترك من التزم من حزمين لا يكاد
من اجتماعهما وارتفاعهما الجوانب الحقيقية
عند تركيهما من التزم من حزمين ليس لهما
بالتشاع الحزمين بل بالتشاع الاحترام ولا
ان هذا التشبيه الرأع اللفظي لا المبالغ
يكتسب الشرك بحيث يكون من الحزمين
الفصلي حقيقي واثبت اثباته بحيث

يكون

تكون الاخر افضل من الحزمين **الذين**
وهو اختلاف القصتين في احوال
المفرد من المفرد والقصته بالاحكام
التي فخرج بالاختلاف بالعدو
والتحصيل والجملة وضدها والاصح
لفصال اللزوم ومقابلته والعدو
والحقيقة ومقابلتها والخصوصية

تمها وكما يجب يقتضى لذاته يكون
 احداً بهما صادقاً والاخرى كالتحريم
 مالا يقتضى ذلك ولا يقتضى لذاته
 كاثبات الشئ ونفى لآدمه **والاخرى**
 الابلع الثاقبتان في وحدة النسبة **وهي**
 الموضوع ويندرج الكل والخبر بشرط
 ووحدة المحمول ويندرج القوة **وهي**

صاو

والاضافة والزمان والمكان في فوق المص
ثالثة وحدات وفيها وفيها **المحمول**
 في مادة يكون الموضوع **عسم** من المحمول
 قيل اشتراط الاختلاف في الكمية **بالمسبة**
 الى الخبرتين ضامع بعد اشتراط الاتحاد
 في الموضوع لان الخبرتين لا احداً **الموضوع**
 واجب بان يقتضى الموضوع خارج

قوله وفيها اشارة الى ان اريد كلف
 بوحدة النسبة الحاصية وان اريد
 بهما اشارة الى ان مقتضى
 اشتراطها فقلت من غير ان
 الى الاحمال فثانها لا وجه
 من المحمول في الجملة
 بعض وبعين اريد بالمحمول
 في الجملة فثانها لا وجه
 من المحمول في الجملة
 المعنى الثاقبتان والمكان

مفهوم القضية والمعتبر اتحادها ^{مفهوم}
 ولما كان الاختلاف بالكيف كما في الكلام
 شرطاً **فمقتضى الموحدة الكلمة** ولما كان
 الاشتقاق من النسب المتكررة **فمقتضى**
 السالبة الحزبة الموحدة الكلمة ^{تسمى الموحدة}
 الحزبة السالبة الكلمة ^{ربما} او رد عليها ان
 كاشية ^{ربما} فقديم للسلب **فمقتضى**

دع

ووقع تارة بتعميم الرفع من كونه رافعا
 او كونه مرفوعا به وتارة بتخصيصه ^{الشئ}
 بالوجودى تارة بان السلب لا يصح
 الى السلب المحض ومع لحاظ الوجود
 يكون سائلة المحمول ^{فمقتضى} فسلب السالبة
 سائلة لا لسلب البسيط ^{فمقتضى}
العكس والحاصل ان الموضوع هو الذات

والمحمول هو المفهوم فكيف جعل اللفظ
 مفهوما والمفهوم ذاتا ووجه بيان
 التبدل وسمى عنوان الموضوع والمحمول
فالموجبة الحلية الم وقد يستدل على
 انعكاسها خيرية بانه لو لا صدق الخيرية
 لصدق تقصيرها وهو السالبة الكلية
 فبالضم مع الاصل يلزم سلب

الشيء

الشيء عن نفسه وبالانعكاسها يلزم تقصير
 الاصل وكلية كان ثابا انعكاسا الى
 بعض من كان ثابا شرح **الموجبة**
 وتستدل بامر في الكلية وقد تقصير
 بان بعض النوع ان كان يحل ان انعكاس
 الى بعض الانسان نوع قائم **السالبة**
الكلية وقد يستدل عليه مثل ما مر في

في بعض النسخ
 قوله في ما في
 على الموجبة
 الموجبة

بين اللازم للشيء واللازم عن الشيء و
 ذكر المؤلف لتعلق به الحار و ذكر المؤلف
 للاعتماد وللإشارة إلى دخل الهمزة **بجاءت**
متى سللت إشارة إلى كفاية كونه
 مسلما ان لم يكن صادقا في الوجود
 وهو القياس الالزامي والاقسامي **لزم**
عنها لذاتها خرج القياس المساو

والمستلزم بواسطة عكس تقريض احدهما
 المقدمتين نحو كل انسان حيوان
 وكل لا جسم لا حيوان وكل لا حيوان
 لا انسان وكل حيوان جسم **قول اخر**
 خرج بكل قضيتين فانه مستلزم
 احدهما وهو **المراد** **الاستثنائي**
 لان الشيء أو تقريضها كان **اللفظ**

٥٤
 في قوله مستلزم بواسطة عكس تقريض احدهما
 المقدمتين نحو كل انسان حيوان
 وكل لا جسم لا حيوان وكل لا حيوان
 لا انسان وكل حيوان جسم
 قوله قول اخر
 خرج بكل قضيتين فانه مستلزم
 احدهما وهو المراد الاستثنائي
 لان الشيء أو تقريضها كان اللفظ

فيه فاستثنائي في الاقرا في
 قيل اولاً ان يريد كونه المذكور انما هو
 المذكور في جمع احرامها فلا يسن في
 كلف ضرورة كون الشئ مقصداً
 على الحكم والمذكور في القياس كذلك
 وان يريد بعض احرامها فالاقرا في
 كلف فبما ان اطراف الشرطيات

لا

لا حكم فيها وانشيخ فيها حكم فكيف
 يكون المذكور في عينها وبالساكن
 الشئ او يقتضها المذكور في الفعل بل
 توقف الشئ على نفسه او يقتضها
 يلزم كون الشئ الواحد معلوماً ومجهولاً
 وخامساً يلزم اما كتساب المعلوم
 المعلوم او المجهول من المجهول سادساً

9 يلزم لغوية الاستثناء للزم الجزء للكل والجزء للم
 توقف الجزء على الكل وانما ينقلب بالجزء
 لكل على الجزء وتاسماً يلزم لصاحبه كل
 للكل نظرية وما كان جزء الاستثناء لا يحصل
 من استثناءه وهو يكون الكلام في الاول
 وهو جزء الاستثناء فيكون الاستثناء وهو

معيار للعلوم برواقي الاشكال
اليه واليه اشار لقوله **الشكل الاول هو**
الذي جعل معيار للعلوم فنوروه
ليجعل دستور والثالث **اشارة المطالب**
الاربعه واليه اشار لقوله **فتتبع منه**
كلما والرابع اشراج الموحدة الكلية
وهو لازم الثالث ولذا كنفى به و

الحسن

والخامس مساوات تباينها كلفرضه
والسادس اختلاف ضروريه في التبع
والسابع كونه على النظم الطبيعي وادخل
اولا والثامن ترتيب ضروريه بحسب
والتاسع انه لو حسب اختلاف احدي
مقدمته اختلاف التبع والعائنه
تباينها في الكيف تابع للكيف في العلم

للصغرى وشرط اشارة بحجاب
 الصغرى كلمة الكبرى قبل اولها
 ان كلمة الكبرى موقوف على التسمية
 فتوقف اشارة عليها دور ووقف
 بانها مختلفان بالعنوان فانما انسان
 ليس كجماد واما ليس كجماد ليس كجماد
 الانسان ليس كجماد فان كان المقصود بالاشارة الى ان الانسان ليس كجماد لان الانسان ليس كجماد بل كجماد

لا يتكلم

لا يتكلم لانه في الصغرى سلب محض
 وموضوع الكبرى لا يحلوا عن الحياط
 الثبوت ورد عليه بان العمل لا يحل
 عن الحكم على السلب المحض على
 لا يخرج الا مع سلب الموضوع واولا
 مدار الاشاج على مدارج الاصغرى لا
 ولا يتصور ذلك على سبيل كون

سالتة وثانيا سالتة الموضوع اخر
وثانيا عقد الوضع تركيب توصفي لا
يرتقون بدون الحاط الثبوت ووجه
بذالاستراط انه لا بد من اندراج موضوع
الصغرى في موضوع الكبرى ليسرى حكمها
فيه وماذا الك الابا الشير طمن ولان
بانسفا كل كصير الاحلاف الموضوع للعلم

علم

واعلم ان ضرب المكنة الاعتقاد في
كل شكل ستة عشر الحاصلة من اعتبار
المختص بالاربع في الصغرى الكبرى
وضرب احداهما في الاخرى **وضرب**
المشهور اربعة حاصلة من ضرب الصغرى
بين الموحدين بسقوط الساتين في
الكبرى الكلين بسقوط الجبرين **العلم**

الاول الموحدين الكلياتين والشمس موحدة
كلية نحو كل بسم مؤلف وكل مؤلف
محدث فكل بسم محدث الثاني
الكلياتين والكبرى سالتة والشمس كبرى
نحو كل بسم مؤلف ولا شئ من
المؤلف تقديم فلا شئ من الحقديم
الثالث الموحدين والصغرى حرمة

والشمس كبرى الصغرى نحو بعض الح مؤلف
وكل مؤلف محدث فبعض
محدث الرابع الموحدة حرمة الصغرى
والسالتة الكلية الكبرى والشمس سالتة
حرمة نحو بعض الح بسم مؤلف ولا شئ
من المؤلف تقديم فبعض الحقديم
والشمس الثاني عند اختلاف مقدم

وكلمة الكبرى ولولا احد الشترين لم يرم
 الاختلاف كما هو في الموشح
 اربعة ايضا لان لها كرتين في السقاط
 الحزبتين فحزب الصغير من الحزبتين
 في السالبة الكلمة اثنان والسالبين في
 الموشح الكلمة اثنان احران الضرب الاول
 الموشح الكلمة مع السالبة الكلمة في

عكس

عكس ويشتمها سالبة كلمة والثالث
 الموشح الحزبتين مع السالبة الكلمة
 والرابع السالبة الحزبتين مع الموشح
 الكلمة ويشتمها السالبة الحزبتين
 ضروبه بحسب الرد وكذا في سائر
 الاشكال كما ستعرف وليس يشتم
 الا السالبتان والثالث في الكيف

كالاول وفي الكرم كلمة احدا ^{وهو} هما والله
 لزوم الاختلاف وينتهي ^{وهو} الخرتيان
 الضرب الاول الموحدين ^{وهو} الكلمتين
 والثاني الموحدين ^{وهو} الصغرى خرتيه
 وكذلك الثالث لكن الكبرى ^{وهو} خرتيه
 موحته خرتيه ^{وهو} والرابع الكلمتين والكبرى
 السالبة والحا مس الموحته ^{وهو} الخرتيه مع

السلام

السالبة الكلمته ^{وهو} والسوا مس الموحته
 الكلمتين مع ^{وهو} السالبة الخرتيه ^{وهو} خرتيه
 الخرتيه ^{وهو} والرابع احد الامر من اما ^{وهو} يجب
 المقدمتين مع ^{وهو} كلمة الصغرى ^{وهو} وضرو
 بحسب اثنان الاول الموحدين ^{وهو} الكلمتين ^{وهو} والسوا
 الموحدين ^{وهو} والكبرى خرتيه ^{وهو} خرتيه
 خرتيه ^{وهو} واما في الكيف ^{وهو} كالثاني ^{وهو} وفي

الكرم كالثالث وضروب بحسب الثالث
 بوجوه ضرورية ثمانية الثالث الموجهة
 مع السابعة الكلية والرابع مع السابعة
 الجزئية والخاص الموجهة الجزئية مع
 الكلية والسادس السابعة مع الموجهة
 الكلية والسابع السابعة الجزئية مع
 الموجهة الكلية الثامن السابعة الكلية

مع

مع الموجهة الجزئية فاقوم ونسج السابعة
 السابعة الكلية والخمسة السابقة لتتم
 الجزئية اذ اعرفت هذا فاعلم ان **الثاني**
ترد الى الاول في ضرب الاول **الثالث**
بعكس الكبرى وفي ضرب الثاني **بعكس**
الصغرى ثم عكس الترتيب ثم عكس **النتيجة**
 وفي ضرب الرابع يحل الصغرى معدومة

وقد فصلت في الزوم الاختلاف والفروب
 الثلاثة التي هي السابعة الجزئية مع الموجهة
 الكلية بعكس السابعة الكلية الموجهة
 الجزئية ولد احقر المتقدمون لفروب الموجهة
 الجزئية والحواب ان الشرط ان يكون السابعة
 في الثلاثة والحواب ان الشرط ان يكون السابعة
 في السابعة المنعكسة لا يتصور الاختلاف في
 قائل في فعل العاين ان هذا الترتيب
 هو ان السابعة الجزئية في ضرب السابعة
 الجزئية فاقوم ونسج السابعة الجزئية
 في ضرب السابعة الجزئية فاقوم ونسج
 السابعة الجزئية في ضرب السابعة الجزئية

وعكس لقرص الكبري والذي لم يطعم
 وعقل مستقيم لا يحتاج الى اول
 الى الاول والثالث يرتد اليه فيما
 عدل لضرب الثالث والسادس لعكس
 الصغرى وفي الثالث لعكس الكبرى
 وجعلها صغرى ثم عكس الشبه في
 يجعل الكبري معدولة وعكسها وجعلها

صغرى

صغرى ثم عكس الشبه والرابع يرتد
 اليه لعكس الترتيب ثم الشبه في
 الاول والثاني والسادس والثامن
 او عكس المقدمتين جميعا وهو في
 الثالث والخامس اما في الرابع والسادس
 فبمثل ما عرفت في الثاني والثالث
 اليهما ثم ان اقسام الاقتران التسوية

ويكون ردوم الى الاول ان الشرط فيها يكون
 الالب من السواب المنعكسة فالتاليات
 وتعملها معدولة وتعملها عكسها
 صغرى وتعملها معدولة وتعملها
 واكثرت كبرى وتعملها صغرى مثلا في الحيوان
 وتعملها معدولة وتعملها اولها بعض
 وتعملها بعض الحيوان بقول
 منقضى وبعض اللائق بعض الحيوان
 ليس بابيض ثم نقول بعض منقضى بعض
 منقضى فبعض اللائق منقضى فقول بعض
 ليس بابيض المنقضى من ليس الا هو كذا

من بعدة سبعة بحر ما قدرت كلمات
العدد ونعم العدد صهيبي او لم كلف الله
لم العصور وثانيا كلما كان الانسان فردا
كان عددا او كلما كان عددا كان واحدا
لرؤيتان صادقتان واثبتا كادية
وقعية الشرح تمنع الصغرى بان صدهما
بعدية كل فرد وهو على هذا الوضع

ليس

ليس صبارا واد يصدق الشيء من العدد
ياشتمين فردا ويعكس الاشياء من
الفرد بعدد وهو في قوة لبعض الفرد
ليس بعدد الذي هو لبعض كل فرد عدد
لان سلب الشيء عن جميع افراد ال
سلب عن بعض الافراد الاسم وبق
الكبرى لرؤيته ثم والعاقبة لا يخرج ود

صاحب المعتمد في بعض مسائله بان الزوجه
 لازمة لما يمتد الاثنان فالمنع مكارهة
 ان لزوم الزوجه لما يمتد الاثنان في
 الواقع مسلم وحي لا يكره الا وسطا ورواها
 للاثنان مع فرض كونه فردا والاسم
 كيف هو بحسب هذا الفرض تسليم اللام
 ويظهر جواب ثالث ذلك تريح الجواب

بان

بان فردية الاثنان محو استلزامه للعد
 مح اخر كما ذكره الشيخ واستلزامه عدديه
 يمتد على وجه الاسم للزوجات
 وحار استلزامه من للمزوجات استلزامه للمخ
 وثالثا ان استلزامه للزوجات يمتد
 بواسطة المستلزم للمستلزم للمسمى
 لذلك النشي فلا يكون قياسا كما في

وهو ان استلزامه عدديه
 الواقع للزوجات
 استلزامه بحسب ما في
 من الاستلزامه في

المساوات والجواب ان هذا المقدمه
 لازمه للزم مستتر لانها عنهما فلا يكون
 اجتهاد وفي قياس المساوات للكل
 فانها قد يكون وقد لا تكون فمكون
 ومثله يرد على المركب من اطمئنان بان
 اسماهما لو ايسر ان الثابت للثابت
 للشيء ثابت لذلك الشيء والجواب

وراعا

وراعا المعاطة العامة الورود في القوت
 المدعى ثابت والافتقار ثابت وكما
 كان لقيصر ثابت كان شيء من الاشيا
 ثابتا ينتج كلما لم يكن المدعى ثابتا كان
 من الاشيا ثابتا وينعكس انعكس التقيض
 الى انه كلما لم يكن شيء من الاشيا ثابتا كان
 المدعى ثابتا وحيث لو جوه منها منع ^{المدعى}

لان المدعا اذا كان شيئا فمقصود الاسم
 فيه يافيه ومنها اختلاف الشيء في الال
 والعكس بالعموم والخصوص فالقوله ومنها
 ما في المحقق الدواني من ان عدم شيء
 من الاشياء والمحال عازبان يستلزم
 محالاقبال منها منع كلية الصغرى اذ
 من جملة التقادير عدم ثبوت شيء من

لان المدعا اذا كان شيئا فمقصود الاسم فيه يافيه ومنها اختلاف الشيء في الال والعكس بالعموم والخصوص فالقوله ومنها ما في المحقق الدواني من ان عدم شيء من الاشياء والمحال عازبان يستلزم محالاقبال منها منع كلية الصغرى اذ من جملة التقادير عدم ثبوت شيء من

الا

عقول وادوار
 اقول والاعمال
 في استلزامها
 وادوارها

الاشياء ومن يملكها التقيض وعلله و
 الملازمات وصدق الصغرى امرية
 او ممتدة لا يستلزم عكس التقيض قد
 او من المنفصلتين واولاهم الممتدة
 وثلاثون اذ يقرب الاثنين اى الالقاء
 والعمادية في السلافة اى الحقيقة وماتة
 الجمع وماتة الخلو يحصل ستة وثمان

الاشياء ومن يملكها التقيض وعلله و الملازمات وصدق الصغرى امرية او ممتدة لا يستلزم عكس التقيض قد او من المنفصلتين واولاهم الممتدة وثلاثون اذ يقرب الاثنين اى الالقاء والعمادية في السلافة اى الحقيقة وماتة الجمع وماتة الخلو يحصل ستة وثمان

قوله قد يراد به ان التقيض في كلمة اشياء
 التقادير الممتدة الاجتماع مع مقدم عدم اي
 وعدم علله واولاهم الممتدة او عدم الاشياء
 عدم الشيء وثبوت التقيض او عدم الاجتماع
 حيث تثبت في المذكورات ليس ممكن الاجتماع
 مع المقدم ويظهر ان الجواب يمنع التقيض
 كمنفسها بسبب جاز عدم تقابل الملازمة
 الكلمة في قوله لا يراد به من بين الاشياء
 لا يراد لان رفع الملازمة من بين الاشياء
 وعدم الملزوم ورفق الملازمة من بين الاشياء
 وانما في التقادير الملازمة لا يراد بها التقيض
 التقادير المقدم انما يراد منه عدم

الا

الستة في الصغرى والكبرى ثم ضرب
 ستة الصغرى في ستة الكبرى والكل
 عن احتمالات ثلاثة لان الشركة اما
 في حريتها نام منها او غير نام منها او نام
 من احداهما وغير نام من الاخرى و
 المطبوع هو الاشتراك في حريتها نام
 منها والشرط ايجاب المقدمين وكونها

مالتة

مالتة الخلو بالمعنى الاعم او **مالتة مقصد**
 مذاقهما من اقسام التسعة لانه اما
 ان يكون المقصد صغرى وهو المطبوع
 او كبرى وهو غير المطبوع او **من حريتها**
 مذاقها قسما منها لانه اما ان يكون
 المقصد صغرى وهو المطبوع او كبرى
 وهو غير المطبوع وفي كل منهما مالتة

واحدة فالشركة بالثمن الخلو مركبة من
شركتين التاليف الحاصلة من التالى
والحملة وحزب الغير المتشارك او بعد
اجراء الاتصال فان ^{المتشرك} الحادى والشركة
فالشركة حلية والامتنع **واما**
متصلة و**متصلة** ايضا فسمان
منها ان كان المتصل صغير مطبوع

والا

والا غير مطبوع وكل منهما مقسم
الى ثلاثة اقسام والشركة اما فى حيز
تام منها وغير تام منها او تام
احدهما وغير تام من الاخرى والشركة
فى مائة الجمع والاشراك فى حيز تام
متصلة والامتنع مردو التالى
واما قياس الاستساقى ^{المنظمة}

الموضوعه فيه كانت متصله لزومه
واستشاهين المتقدم **نتج** عن التام
لاشع وجود الملزوم بدون اللزام
واستشاهين التالي **نتج** نقص المقدم
لان رفع اللزام ملزوم رفع الملزوم
واستشاهين التالي **نتج** نقص المقدم
نتج شيئا لجواز عموم اللزام **كانت**

مستط

منفصله حقيقه واستشاهين احد
الجزئين **نتج** نقص الاخر لاشع الجمع
واستشاهين **نتج** احد **نتج** عن الاخر
لمنع الخلو وان كانت مائعه اجمع واستشاهين
اي جزئ **نتج** رفع الاخر لاشع الجمع و
رفع اي جزئ **نتج** لخلو الخلو وان كانت
مائعه الخلو واستشاهين **نتج** عن

الآخر لا تشاع الخلو واستشأ عين اى

حزب لا يشج لوار الجب مع البرهان وهو

وياس مؤلف من مقدمات يقينية

اليقين هو الاعتقاد الجازم الحالى عن

تجويز التقيض المطابق للواقع المتبع عن

الروايل اليقينية على قسم منها

اوليات وهو الذى يحرم الدين

لتصور

لتصور الطرفين كقولنا الواحد نصف

الاثنين بر د عليه ما من موجود الاول

وحدة فالاشان واحد والواحد نصف

الاثنين يشج ان الاثنين نصف الاثنين

والجواب ان المراد الواحد الحقيقي والا

واحد اعتبارى والكل اعظم من

وتوهم ان الجزء قد يكون اعظم من الكل

ان حكم الكليين مختلف وربما يكون
 الاجتماع بالايكون مع الافراد ^{القطع}
 بهما ليس من ضم الطن الى الطن
 من القطع باستحالة الاجتماع على
 الكذب ولا يشرط في التواتر العدد
 لقولنا محمد صلى الله عليه وسلم النبوت وطهر
 المنحة على يده وقضايا قياساتها ^{بمعناها}

عليه اولاً ان العلم موقوف على
 التواتر فتوقف التواتر عليه ^{في} دور
 بان العلم موقوف على نفس التواتر و
 العلم بالتواتر موقوف على العلم ^{العلم} بالعلم
 وهكذا كل سبب حتى مع مسببه ^{الظاهر}
 وبان العلم من غير شبهة ^{عام} كيف يدل على سببه ^{الظاهر}
 وبالشاحر كل لعيد الطن فلذا حشر كل
 لان ضم الطن الى الطن لا لعيد الاطن ^{الظن} و
 ان

بأن العلم من غير شبهة

وهي نظري القياس كقولنا اللغة
زوج لبس وسطه حاطر في الدين
هو الاقشام متساوية من الطرا
وهي لغة القوة ومصطلحها وقوانين
مؤلف من مقدمات مشهورة
كقولنا الاحسان للاب احسن وطاعة
وهو قياس مؤلف من مقدمات

مقبولة

مقبولة عن شخص معتقد وكما القضا
الماخوذة ممن لا وليا والعلما وعد
الماخوذة ممن لا ادنيا من الخطا مخطا
قاية من التقيسات قطعاً ومطوية
قبل اذا فرضنا كافرين ومؤمنين
الحال فكل منطون الكفر حكم الالفة
والقطع بكفر الاثنين يستلزم القطع

العلاء و سادسا ما يستلزم لظن
 بالبلزوم الظن بالبلارم لو لا ثبوت
 الظن بخلاف اللارم وقد ثبت لان
 الاعلى اوجب الظن بكفر الثالث
 وسابع الظن بايمان الثالث للارم
 بكفر مجموع اثنين والثابت بهسا
 ككفر كل واحد لا لمجموع **والشعر قياس لفظ**

من

من مقدمات بسيط منها النفس او
ينقص والمغالطة الم العلو اما من
 الصورة بان لا يكون على هيئة شجرة
 لقعده الشرط لعدم تكرار الاوسط او
 عدم ايجاب الصغرى في الاول و
 او جزئية الكبرى في الاول والثاني
 واما من جهة المادة فيكون مقدمات

كاديه تشبيه بالصادق ومثلا
 بتمه الصادق اما من حيث الصورة
 كما نقول للصورة المسقوشة على الخدار
 هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا حيوان
 هذا اذا اريد بالفرس الاول الفرس
 الحقيقي والا فالفسا من جهة الصورة
 لعدم تكرار الاوسط واما من حيث المعنى

كوضع

كوضع الطبيعة مقام الكبري الكلد وفيه
 بحث من وجوه الاول ان محصل الشرط
 ليس لقياس لفقده الشيء لفقده شرطه وانه
 الثاني انه يلزم كون قسم الشيء قسميه
 او قسم الشيء قسميه لان الصورة جعلت
 للماهة وقسمتها فلو كان قسمها الحاق
 الواقع فجعلت قسميه يلزم جعل القسم

تقسيم من الواقع والادعاء
 تقسيم

وفي بعض النواع انسان ولا شيء
 من الانسان نوع قلنا الانسان
 الثابت لزيد مطلق الانسان ^{انسان} والا
 الثابت له النوع الانسان المطلق و
 عكس كل من المتقدمين لغير الاخر
 والانسان المحمول طبعه والموضوع
 اقاروه فلا يتكرر الا وسط ووديق

الا

الانسان والفرس نوع اذ الكل كما
 يصدق على فرد يصدق على كثير
 وكل نوع مشتق الحقيقة والجواب
 الجواب والعقد هي البرهان وهو
 عن البيان ومعلوم البرهان على
 التكاليف وهو الغرض والاشارة
 فقط تمت الكتاب بعون الملك

قوله الجواب الجواب اي صدق الكل
 على كثير الصدقات لا يصدق واحد

السير الوهاب

وهو تاريخ تاليفه وكتابته في يوم الخميس وعشرون
شهر محرم الحرام سنة اوشدهم كتابه عرضه كردم
نزد هريك از ارباب دانش چو بستم حال
هفت از صدق چو تصفيقتن بود تاريخ نغش
من تعانيف مولانا و استادنا علامه المشهر
اعني جناب صاحب ام احمد راده ملا محمد عمر صالحي
تعالى من الافات والضرر بحر سيدنا وينا
خير البشر اللهم ارزق لقائك وتعاييك وشفا
صحتك وزيارتك وزيارتك الميت الكرم
يا معدن الجود والكرم والاستقامة يا طهر من الشرفان

Handwritten marginal notes in Persian script, including a large heading and several lines of text.


القصة لمن قضى وطره في صغر سنه من العلوم
والفنون الاوتيه فاتقا و صرف عنان العناية
المنطقية والقوانين العقلية شائقا بحب الطمان
ومن كل طرف شريف جهتين ومن كل جهة بون
حسن الحسب وحسين النسب سحاب العطاء المستفيض
بحر الفيض فمر الضياء المشير من شمس الدين كوكب
السعادة البارخ من برج شرف الرحمه
في يد تفسير فقير خاتم العلماء والصلوات على ابي

منهم عبد العفور صانع الدر تعالی
من افات دار الغرور و السور
وخصه بالحالات العليه
والعليه والارشاد ونبيه
والشوق في غمته

Handwritten marginal notes in Persian script, written vertically along the left edge of the page.

من برز در عین شمارا سلامت
 بعد از لاله اب مور و صمد درم ا
 در طرف سمت است و سلامتی وجود
 مبارک شمارا از درگاه خداوند کریم
 می خواهم که نماز صحت داشته
 باشد برادرانم مقدار بکسر قرویط
 خوب از علی روانه نماید تا لید است
 فقط محسن

ح
 ح
 ح
 ح



بسم الله الرحمن الرحيم

حيث انما يطهر كرويه رعيه الكاخير

الخطا والخطا

الانور في كخم السالم في الخطا والخطا



در راد اعرف موهج در عي بيما هم منر سبه هار
 عبه لعه حادله ميرزا محمد الدين خا قوام
 سالن قلوب مع ال فرية بر سر بر سر مبلغ
 برادر افقاي از طرف اخر عبه الشلو و ولد
 الفعور حان قوم نا حله سالن فرية مدكور
 الال من موهج تودين ثابت ولازم الالاد
 برادر اد حان نشه مبلغ مدكور البعد از نرد
 بلالي و مشوالى بر سائيم و در سائيدل مبلغ مدكور
 هج عذو حيل نيارم اين عيه كليمه ليلين

Copyright © King Saud University